منفها من جانب المعنى بان لم يكن للمشبه تابع كذلك يكون
باقيا على حقيقته وبيانه هرهنا ما ينفي احدهما عدم وجود
ذلك التابع للمشبه وثانيهما عدم شيوع استعمال لفظ رادف
المشبه به في رادف المشبه لانه لم يوجد قرينة مانعة عن
ارادة ما وضع له وذلك يوجب ايضا بقاء اللفظ على معناه
الحقيقي والصفوا ما قال في الكشاف ويعارضه اي الوجه
الذي ذكره المص ما سبق اي الوجه الذي سبق ذكره في اخر
الفائدة الثانية وهو قول الشارح ولا يبعد ان جعل القرينة
مطلقا التخييلية اقرب الى الضبط انه جعل الجمع يدل ما سبق
اذا لم يكن فيه اي في الجعل على نحو واحد كلفة وتعسفا
كما في مذهب السلف اولى من الجعل على نحوين بان يكون بعض
افراد قرينة المكنية حقيقة وبعضها استعارة مصرحة فيه اشارة
الى ان في مذهب السكاكي كلفة وتعسفا وان كان الجميع على مذهبه
على نحو واحد مع ان خلوص القرينة التي هي التخييلية
عن الضعف مطلقا اي في جميع المواد يدعو اليه اي
الى جعل الجميع على نحو واحد بشرط عدم الكلفة وهو مذهب السلف
بخلاف مذهب السكاكي فان القرينة فيه ضعيف مطلقا و
بخلاف مذهب صاحب الكشاف ومختار المص فان القرينة فيهما
ضعيف لا مطلقا بل في بعض المواد وكانه اثباته اي اثبات
رادف المشبه به اي التوهم صورة فيه مسامحة لان
المراد لفظ رادف المشبه به المستعمل في صورة وهمية تشبيهه اياه

اي

اي رادف المشبه به له اي للمشبه متعلق بالتوهم كبقاء المخالب اي صفة
مفعول مطلق محذوف لقوله باقيا او كاثبات المخالب اي صفة
مفعول مطلق محذوف لقوله اثباته في قوله وكانه اثباته فرده على
لفظ المصدر الى ما هو له صلة المواد مفوض اليك فعليك
برد كل تقدير الى ما هو له والسلام عليك اي الى ان ترد
كلا منهما الى ما هو له والا فالبليد لا يفيد الطويل ولو تليت
عليه التورية والانجيل كانه اي لفظ رادف المشبه به مستعار
لذلك التابع على طريق التصريح فيه انه لا يخفى ذلك بل
لا بد للاستعارة مع ذلك من وجود القرينة المانعة عن ارادة
الحقيقة كما مر ولذا اعتبر صاحب الكشاف مع ذلك الشيوع
اذا عرفت ما ذكره في الفائدة الرابعة فالاحتمالات التي
ذهب اليها علماء البيان في قرينة المكنية عنده اي عند المص
لا عند غيره ثلثة احدها كون الجميع اي جميع افراد التخييلية
حقيقة وهو مذهب السلف والخطيب وثانيها الانقسام
الى الاستعارة المصرحة والحقيقة وهو مذهب صاحب الكشاف
وثالثها كون الجميع تخييلية وهو مذهب السكاكي ورابعها الانقسام
الى التحقيقية والتخييلية وهو مختار المص والفرق بينه
وبين مذهب صاحب الكشاف فانه لم ينقل عن صاحب
الكشاف التسمية بالاستعارة التخييلية فيما اذا كان
رادف المشبه به باقيا على حقيقته بخلاف المص فانه
سماه استعارة تخييلية كما مر في الفائدة كذلك قال الشارح
في مذهب صاحب الكشاف ينقسم قرينة المكنية الى

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)